



وزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية  
المملكة العربية السعودية



# اللائحة الأساسية

للمعينة الخيرية لتحفيظ  
القران الكريم بالواديين  
1442هـ

مسجلة بترخيص رقم ( 3304 )

صادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

بتاريخ 19-05-1441هـ

سياسة الاشتباه  
بغسيل الاموال

---

## المقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/31) بتاريخ 11/5/1433هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

**مؤشرات قد تدل ارتباطاً بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب :**

- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
- علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
- اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة .
- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
- قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
- وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
- محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.







- طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
- انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
- ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

### المسؤوليات :

- تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.
- وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات الأقسام نسخة منها.
- وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

### المراجع :

- اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( ) في دورته ( ) هذه السياسة في تاريخ :
- وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسل الأموال جرائم تمويل الإرهاب الموضوعة سابقا.

م	الاسم	التوقيع

تم الاطلاع على مضمون هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة الجمعية  
واقرارها بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ( 07 ) واعتمادها والعمل بها  
اعتباراً من تاريخ ( 28 / 03 / 2023 )

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	مشيب بن عبد الله آل منصور	الرئيس	
٢	محمد بن سيف آل هادي	نائب الرئيس	
٣	سعيد بن سعد آل حريس	المسؤول المالي	
٤	علي بن سالم آل حضير	عضو	
٥	سعيد بن محمد آل مرضي	عضو	
٦	عبد الرحمن بن عايض بن حمران	عضو	
٧	علي بن مرعي آل سرار	عضو	

الجمعية الخيرية  
لتحفيظ القرآن الكريم بالواديين  
ترخيص رقم ٢٢٠٤٠  
بإشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



اللائحة الأساسية  
للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالواديين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ